



الجمهورية العربية السورية

جامعة دمشق

كلية الحقوق

القسم الجزائي

# فعالية السياسة الجزائية في الأمراض السارية في التشريع السوري

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون الجزائي

إعداد الطالبة

**هدى اليوسف**

إشراف الدكتور

**تميم محمد ميكائيل**

الأستاذ المساعد في قسم القانون الجزائي بكلية الحقوق

2022

## الإهداء

إلى راعي العلم والتعليم في سوريا، إلى قائد الصمود، إلى نور العيون، إلى كل الأمل، إلى المعلم والأخ الكبير، من كان السند ونبع الكرم، إلى قائد مسيرة الأمل بالعمل.

### سيادة الرئيس بشار حافظ الأسد

إلى وطني الغالي، إلى المطر والخير والمحبة والخصب والفرح والعطاء، إلى صاحبة أول حضارة وأول أبجدية.

### سورية الحبيبة

إلى لحن حياتي وأنشودة عشقي، إلى أولى كلمة نطقها لساني، إلى دفء الحنان، إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء، إلى من صنعت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها، إلى من صنعت مني أنثى قوية ودأبت على إيصالني إلى أعلى درجات العلم، إلى من كانت دعواتها وكلماتها رفيق الألق والتفوق إلى خليعة روعي.

### إلى أمي.

إلى من لم يأل جهداً في أن يبقى واقفاً خلفي لأكون دائماً في المقدمة، إلى من أفتقد حرارة تصفيقه فرحاً بإنجازي.

### أبي الغالي رحمه الله

إلى خير السند والعضد والساعد إلى أخي الأكبر الذي لم يكن يوماً أخاً وإنما كان أباً لو استطاع لأتى بكل الدنيا ووضعها بين يدي ليرى عيني مبتسمتين دائماً، إلى مثال الكبرياء والعطاء والتضحية إلى من علمني كيف أقف بكل ثبات فوق الأرض.

### سامر وفراس اليوسف

إلى الشموع المضيئة في حياتي، إلى قناديل الدرب وسندي في الحياة، إلى الابتسامات التي تسعد قلبي، إلى من هم أقرب لي من روعي.

### إلى إخوتي محمد علاء حسام رضا

إلى لمسة الحنان والرفيق الدائم الحضور، إلى من زرع طريقي بالتفاؤل والأمل.

### أختي: ندى اليوسف

إلى حب عمري ورفيق دربي وساكن أنفاسي، إلى ظلي الذي لم يفارقني لحظة، إلى من جعل من أيامي وردية بوجوده بجانبني، إلى النور الذي ينير لي درب النجاح، إلى الكتف الذي منحني القوة والإصرار في أوقات التعب، إلى من اقترن اسمي باسمه، اسمك عنوان ابتدأت به جميع روايات سعادتني، إلى معنى الحب، إلى من جمعنا الله في قلب واحد.

### زوجي: ياسر حسن

إلى عطر الياسمين، إلى القلب الناصع البياض، إلى رمز التضحية ولبسم الشفاء، إلى بنت قلبي، إلى غاليتي.

### أختي: مجدولين اليوسف

إلى ملاكي الغالي إلى من سرى عشقه في شرايين دمي وأخذ من روحي مسكنا، إلى من أرى التفاؤل بعينه والسعادة في ضحكته، إلى معنى الحب، إلى أنا.

### ابني: آصف حسن

إلى عراب نفسي، إلى قدوتي، إلى من منحني الثقة في ذاتي، إلى من علمني معنى الإصرار وأن لا شيء مستحيل مع العمل والاجتهاد، إلى من كلله الله بالهيبة والوقار، إلى القلب الكبير.

### خالي: باسل فاتح

### شكر وتقدير

الحمد لله أن جعلني في أسمى منزلةٍ وأشرف منحةٍ وأنبئ غاية، وهي أن أكون طالبة للعلم.

أستاذي الفاضل الأستاذ المساعد الدكتور: **تميم محمد ميكائيل**

أوجه لكم كل الشكر والامتنان، أن تقبلتم بصدر رحب الإشراف على هذه الرسالة، وكنتم لي طيلة شهور البحث والدراسة معيناً لا ينضب، وعلماً دافقاً طالما وجهني إلى الصواب.

إنه لمن دواعي فخري أن تكون رسالتي تحت إشرافكم غيضاً من فيض علمكم، وقليلاً من كثير دأبكم وصبركم.

يا من كان صاحب القلب الكبير والنفس الطويل والعلم الوفير الذي غمرني بعطفه ورعاني بحسن توجيهه وإرشاده، ومنحني كثيراً من وقته وكان لرحابة صدره وسمو خلقه وأسلوبه المميز في متابعة الرسالة أكبر الأثر في المساعدة على إتمام العمل.

كما يشرفني أن أتقدم بالشكر الجزيل لجميع الأساتذة في قسم القانون الجزائري \_كلية الحقوق في جامعة دمشق وأخص منهم أعضاء لجنة المناقشة والحكم

**الدكتور: حسام الدين ساريج**

**الدكتورة: بارعة القدسي**

على تشريفي بقبولهم العضوية في لجنة الحكم على رسالتي، وقراءتها ومناقشتي في محتواها، آملة أن يجدوا فيها ما يؤلف إضافة جديدة إلى المكتبة القانونية السورية والعربية، وأن يجدوا لي عذراً فيما ينطوي عليه من مأخذ أفرزتها حداثة تجربتي في البحث القانوني، وإنه لشرف أعتز به وأترقبه بتهيّب وحياء.

## فهرس المحتويات

رقم الصفحة	العنوان
1	المقدمة
5	إشكالية البحث
5	تساؤلات البحث
6	فرضيات البحث
6	أهمية البحث
6	مبررات البحث
7	محدوديات البحث
7	الدراسات السابقة
8	هدف البحث
8	منهجية البحث
9	خطة البحث
10	<b>الفصل الأول: جرائم نقل العدوى بالأمراض السارية</b>
12	<b>المبحث الأول: التجريم الوقائي لمنع انتشار الأمراض السارية.</b>
15	المطلب الأول: التدابير الوقائية القانونية في نطاق الأمراض السارية
17	الفرع الأول: الحجر الصحي ما بين المشروعية والحاجة الوقائية.
22	الفرع الثاني: حظر التجول.
28	الفرع الثالث: اللقاح بوصفه إجراءً وقائياً من الأمراض السارية.
36	المطلب الثاني: جرائم نقل العدوى جرائم خطر.
39	الفرع الأول: نشر مرض ساري.
41	الفرع الثاني: التسبب في نقل العدوى بالمرض الساري.
45	الفرع الثالث: تعريض الغير للعدوى بالمرض الساري.
47	الفرع الرابع: إخفاء أو عدم الإبلاغ عن مصاب.
51	<b>المبحث الثاني: التجريم العقابي لنقل العدوى بالمرض الساري.</b>
53	المطلب الأول: جرائم نقل العدوى المقصودة.
54	الفرع الأول: نقل عدوى بوصفها جريمة قتل مقصود.
66	الفرع الثاني: نقل العدوى بمرض سار جريمة إيذاء مقصودة.
75	الفرع الثالث: نقل العدوى جرم الإرهاب.

78	المطلب الثاني: جرائم نقل العدوى غير المقصودة.
80	الفرع الأول: الخطأ.
85	الفرع الثاني: نقل العدوى جرم قتل غير مقصود.
87	الفرع الثالث: نقل العدوى جرم إيذاء غير مقصود.
89	<b>الفصل الثاني: الطواقم الطبية ومؤسساتها بين مطرقة المسؤولية الجزائية وسندان الأوبئة</b>
93	<b>المبحث الأول: المسؤولية الطبية وحقوق المرضى في مدة انتشار الأمراض السارية</b>
94	المطلب الأول: المسؤولية الجزائية للطبيب في زمن الأوبئة.
96	الفرع الأول: الطبيب بين ضرورة تجسيد الرعاية الصحية وتجنب الخطأ الطبي.
101	الفرع الثاني: الامتناع عن تقديم المساعدة الطبية في زمن الوباء.
107	الفرع الثالث: السر الطبي بين أمانة المهنة وضرورة حصر نطاق العدوى في الأمراض السارية.
110	المطلب الثاني: حقوق المرضى في مدة انتشار الأمراض السارية.
112	الفرع الأول: حق في العناية الطبية.
114	الفرع الثاني: حق في الوقاية.
119	الفرع الثالث: حق في العلاج.
125	الفرع الرابع: التطبيب عن بعد.
128	الفرع الخامس: دفن المصابين
131	<b>المبحث الثاني: المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري عن نقل الأمراض السارية.</b>
132	المطلب الأول: ذاتية المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري في نقل العدوى.
133	الفرع الأول: نقل العدوى عن طريق الشخص الاعتباري.
134	الفرع الثاني: مساءلة الشخص الاعتباري عن نقل العدوى.
139	الفرع الثالث: مسؤولية الدولة عن تفشي أعداد المصابين.
142	المطلب الثاني: حدود المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري.
143	الفرع الأول: الجرائم التي توجب المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري.
148	الفرع الثاني: أركان المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري.
152	الفرع الثالث: حقوق الطواقم الطبية في أوقات الأوبئة.

159	الخاتمة
159	النتائج
162	المقترحات
164	قائمة المراجع
173	الملحق

## الملخص:

عانت المجتمعات البشرية منذ القدم حتى الآن من الأمراض السارية التي كبدتها خسائر فادحة في الأرواح فهي تعدّ من الأسلحة المستحدثة في مجال الإجرام اذ تهدد أمن المجتمع واستقراره أكثر من الجرائم التقليدية لأن نطاقها يتجاوز إطار الزمان و المكان بسبب سرعة انتشارها حيث إن أول الحقوق التي يحميها المشرع هي حق الإنسان في الحياة والصحة ولقد راعى هذا الحق في جرائم نقل العدوى بسياج جزائي متين لخطرها الكبير المهدد للصحة العامة في المجتمع مستخدماً تارةً السلاح الوقائي لتجنب وقوع الإصابة من خلال جملة من الإجراءات القانونية كالجرم الصحي و حظر التجوال و اللقاح وتارةً أخرى مستعيناً بالسلاح العقابي ليضرب به أيدي العابثين بصحة الأفراد الذين ينقلون العدوى لغيرهم من الأصحاء وذهب أبعد من ذلك حين فرض العقاب حتى بحق الأطباء والمراكز الصحية عندما تكون مصدرًا لنقل العدوى للأفراد مستهدفًا بذلك حماية الصحة العامة من جميع مصادر العدوى ومعتبرًا للطواقم الطبية و المرضى بجملة من الحقوق المميزة خلال انتشار الأمراض السارية .

**الكلمات\_المفتاحية:** التجريم الوقائي \_ جرائم نقل العدوى\_ المسؤولية الطبية \_المسؤولية الجزائية \_حقوق المرضى \_حقوق الطواقم الطبية.



## **Abstract**

From the dawn of time up till today, human societies have suffered from many communicable diseases which lead to huge number of deaths. It is also considered a novel type of weaponry in modern day crimes, since it threatens the safety and stability of a society more than traditional crimes because of its ability to surpass the spatiotemporal frame due to its rapid spread. One of the first rights that is protected by the legislator is the human right of living a healthy life and this right was protected by the penal law in the frame of crimes that relate to infectious diseases due to their grave danger which threatens public health. This could be achieved by deploying a set of measures that include precautionary measures to avoid the spread of a diseases at times alongside with quarantines, imposing curfews and vaccination campaigns on one hand and using penal measures to strike down those who would threat the health of individuals on the other hand. It also extends much further to the point of prosecuting doctors and medical centers when they could be a source of infection. All of which mainly targets the protection of public health from all infectious sources and also admitting a set of special rights for both medical staff and patients through the spread of a disease.

Keywords: precautionary criminalization, disease spreading crimes, medical responsibility, penal responsibility, patients' responsibility, medical staff responsibility

**Syrian Arab Republic**  
**Damascus University**  
**Faculty of law**  
**Criminal law**



**The Effectiveness of The Penal Policy In Communicable  
Diseases In The Syrian Legislation**

**A dissertation submitted in partial fulfilment of the  
requirements for the degree of master in criminal law**

**By**

**Huda Asker Al-yousef**

**Supervisor**

**D R. tamem Mekael**

2023